

## كنز العمال في سنن الأقوال والأفعال

39858 - لا أعفى من قتل بعد ما أخذ الدية .

( حم د - عن جابر ) ( أخرجه أبو داود كتاب الديات رقم 4507 الحديث منقطع . ص )